

# الخطبة المنبرية

في التوحيد لعموم الأمة

الخطبة الأولى:

أيها المسلمون.. تعلموا التوحيد



جمع وترتيب

من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد السبكي



## الْحُطْبَةُ الْأُولَى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا  
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ  
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ  
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَنَا لِنَعْبُدَهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلِأَجْلِ هَذِهِ الْعَايَةِ  
أَرْسَلَ اللَّهُ الْمُرْسَلِينَ، وَنَبَأَ النَّبِيِّينَ، وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ، وَلِأَجْلِ تَحْقِيقِ هَذِهِ الْعَايَةِ  
قَامَتِ الْمَعْرَكَةُ بَيْنَ جُنْدِ الرَّحْمَنِ وَجُنْدِ الشَّيْطَانِ؛ فَلِأَجْلِ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى،  
وَلِأَجْلِ إِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لَوَجْهِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَانَ هَذَا كُلُّهُ.

عِبَادَ اللَّهِ! التَّوْحِيدُ أَوَّلُ مَا أَمَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهِ مِنَ الْوَاجِبَاتِ،  
وَأَوَّلُ أَوْامِرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ تَوَجَّهَ بِهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَوَّلِ أَمْرِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ،

أَوَّلُ أَمْرٍ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١].

هَذَا أَوَّلُ أَمْرٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَمَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهِ، وَأَرْسَلَ لِأَجْلِهِ  
الرُّسُلَ، وَأَنْزَلَ لِأَجْلِهِ الْكُتُبَ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ أَحَدٍ أَخْلَّ بِهِ عَمَلًا. (\*).



(\*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضِرَةِ: «أَهْمِيَّةُ التَّوْحِيدِ» - السَّبْتُ ١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٠ هـ | ٢٢-٨-

## التَّوْحِيدُ هُوَ الْأَصْلُ فِي الْبَشَرِ تَارِيحًا وَفِطْرَةً

إِنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ الْأَصْلُ فِي الْبَشَرِ تَارِيحًا؛ لِأَنَّ الْغَايَةَ مِنْ خَلْقِ آدَمَ ﷺ وَذُرِّيَّتِهِ هِيَ: عِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ، كَمَا قَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٥٦) [الذاريات: ٥٦].

وَأَدَمُ ﷺ أَبُو الْبَشَرِ، وَحَوَاءُ أُمُّهُمْ، وَقَدْ كَانَا عَلَى التَّوْحِيدِ، وَحِينَ أَكَلَا مِنَ الشَّجَرَةِ عَلِمَا أَنَّ لَهُمَا رَبًّا يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ، وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ، فَتَضَرَّعَا إِلَيْهِ قَائِلِينَ: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٢٣) [الأعراف: ٢٣].

وَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى آدَمَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ، وَكَذَا عَلَى ذُرِّيَّتِهِ وَهُمْ فِي صُلْبِ أَبِيهِمْ آدَمَ ﷺ أَنَّهُ رَبُّهُمْ، وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ (١٧٢) أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَنُهَلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ (١٧٣) [الأعراف: ١٧٢-١٧٣].

وَذُرِّيَّةُ آدَمَ ﷺ مِنْ بَعْدِهِ كَانُوا يَدِينُونَ بِالتَّوْحِيدِ الْخَالِصِ طِيلَةَ عَشْرَةِ قُرُونٍ، حَتَّى حَدَّثَ الشُّرْكُ فِي قَوْمِ نُوحٍ ﷺ، فَبَعَثَ اللَّهُ تَعَالَىٰ إِلَيْهِمْ نُوحًا ﷺ

يَدْعُوهُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ، قَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ  
يَقَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ ﴿٥٩﴾

[الأعراف: ٥٩].

وَكَلَّمَا انْحَرَفَتِ الْبَشَرِيَّةُ عَنِ التَّوْحِيدِ أَرْسَلَ اللَّهُ الرَّسُلَ تَدْعُو إِلَى عِبَادَتِهِ  
وَحْدَهُ، وَتَدْعُو إِلَى نَبْدِ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى مُخَاطَبًا رَسُولَهُ ﷺ:  
﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ ﴿٢٥﴾

[الأنبياء: ٢٥].

فَالتَّوْحِيدُ هُوَ الْأَصْلُ فِي الْبَشَرِ تَارِيحًا، وَالتَّوْحِيدُ هُوَ الْأَصْلُ فِي الْبَشَرِ  
فِطْرَةً؛ يَعْنِي: أَوَّلَ الْخَلْقَةِ، وَهِيَ مَا أَوْجَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّاسَ ابْتِدَاءً مِنَ الْإِيمَانِ بِهِ  
وَعَلَيْكَ وَتَوْحِيدِهِ.

فَاللَّهُ ﷻ مِنْذُ أَوْجَدَ الْبَشَرَ فَطَرَهُمْ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ بِهِ خَالِقًا وَمَعْبُودًا،  
وَأَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ مِنْذُ كَانُوا فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ.

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَدْ أَمَرَ رَسُولَهُ ﷺ - وَأُمَّتَهُ دَاخِلَةً فِي الْخِطَابِ -؛ أَمَرَهُمْ أَنْ  
يُقِيمُوا وَجُوهَهُمْ وَيُخْلِصُوا دِينَهُمْ لَهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ مُقْتَضَى الْفِطْرَةِ الَّتِي  
فَطَرَهُمْ عَلَيْهَا، فَقَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي  
فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بُدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنْ أَكْثَرُ  
النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ﴿٣٠﴾ [الروم: ٣٠].

وَقَدْ أَخْبَرَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا أَنَّهُ خَلَقَ عِبَادَهُ حُنَفَاءَ كُلِّهِمْ مُوَحِّدِينَ مُسْلِمِينَ،

مُسْتَقِيمِينَ مُنِيبِينَ، لِقَبُولِ الْحَقِّ قَابِلِينَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ مُقْتَضَى الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَهُمْ عَلَيْهَا حِينَ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ فِي الذَّرِّ.

يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»<sup>(١)</sup>:  
«وَأِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنْفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَلَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا».

فَالْعِبَادُ كُلُّهُمْ مَفْطُورُونَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ الصَّحِيحِ؛ وَلَكِنْ لِلشَّيَاطِينِ دَوْرٌ فِي مَسْخِ الْفِطْرَةِ وَتَشْوِيحِهَا.

وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ كُلَّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ مُهَيَّأً لِلْإِسْلَامِ فِي قَوْلِهِ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، وَيُمَجَّسَانِهِ»<sup>(٢)</sup>.

إِنَّ الْفِطْرَةَ تَدُلُّ عَلَى تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَالْفِطْرَةُ تَدُلُّ عَلَى تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ؛ لِأَنَّ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ يَسْتَلْزِمُ تَوْحِيدَ الْإِلَهِيَّةِ، فَمَنْ أَيَقِنَ أَنَّ اللَّهَ رَبُّهُ وَخَالِقُهُ فَلَا بُدَّ أَنْ يَصْرِفَ الْعِبَادَةَ لَهُ وَحْدَهُ، كَمَا قَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢١-٢٢].

(١) «صحيح مسلم»: ٢١٩٧/٤، رقم (٢٨٦٥)، من حديث: عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمَجَاشِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٢١٩/٣، رقم (١٣٥٨)، ومسلم في «الصحيح»: ٢٠٤٧/٤، رقم (٢٦٥٨)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَالْإِنْسَانُ إِذَا آمَنَ بِأَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- هُوَ الْخَالِقُ، وَهُوَ الرَّزَاقُ، وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ الَّذِي يُعْطِي وَيَمْنَعُ، وَيَخْفِضُ وَيَرْفَعُ، وَأَنَّ النَّفْعَ وَالضَّرَّ إِنَّمَا هُوَ رَاجِعٌ إِلَيْهِ، بِيَدِهِ الْأَمْرُ كُلُّهُ، وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ؛ فَلَا بُدَّ لِلْإِنْسَانِ -حِينَئِذٍ- أَنْ يَنْتَهِيَ بِهِ الْأَمْرُ إِلَى أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَعْبُودُ بِحَقِّ وَحْدِهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَيَخْضَعُ لَهُ قَلْبُهُ مَحَبَّةً، وَإِنَابَةً، وَذُلًّا، وَخَوْفًا، وَخَشْيَةً، وَتَوَكُّلاً؛ إِذْ كَيْفَ يَعْبُدُ أَوْ يَخَافُ أَوْ يُحِبُّ مَحَبَّةً عِبَادَةً أَوْ يَتَوَكَّلُ عَلَى مَخْلُوقٍ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا.

فَلنَعْرِفْ هَذَا مَعْرِفَةً صَحِيحَةً -عِبَادَ اللَّهِ-: أَنَّ اللَّهَ خَلَقَنَا مُوَحَّدِينَ، وَأَنْشَأَنَا عَلَى أَصْلِ الْفِطْرَةِ.

لَقَدْ كَانَتْ الْبَشَرِيَّةُ الْأُولَى عَلَى الْإِسْلَامِ طِيلَةَ عَشْرَةِ قُرُونٍ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [البقرة: ٢١٣]. قَالَ: «كَانَ بَيْنَ آدَمَ وَنُوحٍ عَشْرَةَ قُرُونٍ كُلُّهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ» (١).

فَالتَّوْحِيدُ هُوَ أَصْلُ الْبَشَرِيَّةِ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ -تَعَالَى- آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى وَقَعَ الشِّرْكَ فِي قَوْمِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَأَوَّلُ شِرْكٍَ وَقَعَ فِي الْخَلِيقَةِ هُوَ: شِرْكَ قَوْمِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَسَبَبُ كُفْرِهِمْ

(١) أخرج البزار في «المسند»: ٩٩/١١، رقم (٤٨١٥)، والطبري في «جامع البيان»: ٣٣٤/٢، وابن أبي حاتم في «تفسيره»: ٢٦٩٦/٨، رقم (١٥١٨٤)، والحاكم في «المستدرک»: ٤٤٢/٢، وابن عساکر في «تاریخ دمشق»: ٢٤٢/٦٢، بإسناد صحيح.

قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، وهو قول عكرمة أيضا.

وَتَرَكِهِمْ دِينَهُمْ: هُوَ غُلُوهُم فِي الصَّالِحِينَ، فَمَعْبُودَاتُهُم الَّتِي عَكَفُوا عَلَيْهَا، وَتَعَصَّبُوا لَهَا، وَقَالُوا عَنْهَا: ﴿لَا نَذَرْنَ الْهَتَكُمْ وَلَا نَذَرْنَ وَدًا وَلَا سُوعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [٢٣] هِيَ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَيْكَ وَتَنَسَخَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ.

إِذَنْ؛ الشِّرْكَ طَارِئٌ عَلَى الْبَشَرِيَّةِ، وَالتَّوْحِيدُ هُوَ الْأَصْلُ، وَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَجْتَهِدَ فِي تَحْقِيقِهِ؛ لِأَنَّنا بِذَلِكَ نَعُودُ إِلَى مَا فَطَرَنَا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ، مُوَحِّدِينَ اللهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ حُنَفَاءَ، مُقَرِّينَ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَالْأَلُوْهِيَّةِ، وَكَمَالِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ. (\*)

عِبَادَ اللهِ، عَلَيْنَا أَنْ نَجْتَهِدَ فِي تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، كَمَا أَنَّ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَقْبَلُ مِنْكَ الصَّلَاةَ إِلَّا إِذَا آتَيْتَ بِشَرْطِ الطَّهَّارَةِ.

يَعْنِي: إِذَا جَاءَ الْإِنْسَانُ جُنْبًا، أَوْ مُحَدِّثًا حَدَثًا أَصْغَرَ فَدَخَلَ الصَّلَاةَ: اللهُ أَكْبَرُ، وَأَخَذَ يُوَاطِبُ عَلَى ذَلِكَ؛ بَلْ رُبَّمَا صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ كَذَلِكَ؛ بَلْ رُبَّمَا كَانَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَرَاءَ الْإِمَامِ، وَهُوَ عَلَى ذَلِكَ لَا تَفْوُتُهُ تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ سِنِينَ عَدَدًا؛ هَذَا عَمَلُهُ مَرْدُودٌ عَلَيْهِ، وَهَذَا لَمْ يُصَلِّ؛ لِأَنَّ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ شَرْطَ صِحَّةِ فِي قَبُولِ صَلَاتِهِ أَنْ يَأْتِيَ بِالطَّهَّارَةِ مِنَ الْحَدَثِ

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» - «المُحَاضَرَةُ الْأُولَى: مُقَدِّمَةٌ، وَبَيَانُ أَقْسَامِ

التَّوْحِيدِ» - السَّبْتُ ٢١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ١٩-٧-٢٠١٤ م.

الْأَكْبَرِ، أَوْ مِنَ الْحَدَثِ الْأَصْغَرِ، بِطَهَارَةِ مَائِيَّتِهِ، أَوْ بِبَدِيلِ لَهَا مِنَ التُّرَابِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ، كَمَا أَنَّكَ تُقَرُّ بِذَلِكَ.

فَيَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تُقَرَّ أَنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنْكَ عَمَلًا وَلَا قَوْلًا وَلَا اعْتِقَادًا حَتَّى تَأْتِيَ بِشَرْطِ التَّوْحِيدِ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «أَهْمِيَّةُ التَّوْحِيدِ» - السَّبْتُ ١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٠ هـ | ٢٢-٨-

## مَعْنَى التَّوْحِيدِ وَأَقْسَامُهُ

التَّوْحِيدُ -عِبَادَ اللَّهِ-: هُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَالْأَلُوْهِيَّةِ، وَالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

\* تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ: وَهُوَ الْعِلْمُ وَالْإِقْرَارُ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ الرَّزَاقُ الَّذِي يُدَبِّرُ الْأَمْرَ، وَيُحْيِي وَيُمِيتُ.

\* وَتَوْحِيدُ الْأَلُوْهِيَّةِ: وَهُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ؛ كَالدُّعَاءِ، وَالنَّذْرِ، وَالذَّبْحِ، وَالِاسْتِغَاثَةِ، وَمَا أَشْبَهَ.

\* وَتَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ: وَهُوَ إِثْبَاتُ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ، أَوْ أَثْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ ﷺ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ كَمَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَمَثِيلٍ.

وَتَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدُ الْأَلُوْهِيَّةِ، وَتَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ كُلُّهَا مُتَلَازِمَةٌ، كُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا لَا يَنْفَكُ عَنِ الْآخَرِ، فَمَنْ أَتَى بِنَوْعٍ مِنْهَا وَلَمْ يَأْتِ بِالْآخَرِ لَمْ يَكُنْ مُوَحِّدًا.

وَقَدْ اجْتَمَعَتْ هَذِهِ الْأَقْسَامُ الثَّلَاثَةُ فِي قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴿٦٥﴾ [مريم: ٦٥].

فَقَوْلُهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿زَبَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ هَذَا تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ.

﴿فَاعْبُدْهُ وَأَصْطِرِّ لِعِبَادَتِهِ﴾ هَذَا تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ أَوْ تَوْحِيدُ الْأَلُوْهِيَّةِ.

﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ هَذَا تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

وَتَفَرُّدُ اللَّهِ - تَعَالَى - بِالرُّبُوبِيَّةِ مَعْنَاهُ: تَفَرُّدُهُ - تَعَالَى - بِالْخَلْقِ وَالْمُلْكِ وَالتَّدْبِيرِ.

وَتَفَرُّدُهُ - تَعَالَى - بِالْأَلُوْهِيَّةِ مَعْنَاهُ: تَفَرُّدُهُ - تَعَالَى - وَحْدَهُ بِالتَّأَلُّهِ وَالتَّعَبُّدِ،

فَهُوَ إِفْرَادُهُ بِالْعِبَادَةِ، بَأَنْ لَا تَكُونَ عَبْدًا لِغَيْرِهِ سُبْحَانَهُ، لَا تَعْبُدُ مَلَكًا، وَلَا نَبِيًّا،

وَلَا وَلِيًّا، وَلَا شَيْخًا، وَلَا حَجْرًا، وَلَا شَجْرًا، لَا تَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ.

وَتَفَرُّدُهُ - تَعَالَى - بِكَمَالِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ: تَفَرُّدُهُ تَعَالَى بِالْأَسْمَاءِ

الْحُسْنَى، وَالصِّفَاتِ الْمُثَلَى.

وَلَا يَتِمُّ إِفْرَادُهُ - تَعَالَى - بِمَا لَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ إِلَّا بِالنَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ،

بِنَفْيِ الْمُمَثَلَةِ؛ وَذَلِكَ بَأَنْ لَا تَجْعَلَ لِلَّهِ مَثِيلًا فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَبِإِثْبَاتِ جَمِيعِ

أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ الَّتِي أَثْبَتَهَا لِنَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ

كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

بَلْ إِنْ دِينَ الْمُرْسَلِينَ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ، فَلَا بُدَّ مِنْ نَفْيِ اسْتِحْقَاقِ الْعِبَادَةِ عَنْ كُلِّ

مَنْ وَمَا سِوَى اللَّهِ، مَعَ إِثْبَاتِ الْعِبَادَةِ الْحَقَّةِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَهُوَ - سُبْحَانَهُ - الْمُسْتَحَقُّ

لِلْعِبَادَةِ وَحْدَهُ.



## تَوْحِيدُ الرَّبُّوبِيَّةِ

لَقَدْ فَطَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ عَلَى هَذَا التَّوْحِيدِ - تَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ -؛ وَهُمْ يُقِرُّونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ خَالِقُ الْخَلْقِ، وَرَازِقُهُمْ، وَمُدَبِّرُ أُمُورِهِمْ؛ حَتَّى أَبُو جَهْلٍ كَانَ يُقِرُّ بِهَذَا: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٣٨].

فَهُؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ لَمْ يَدَّعُوا أَنَّ أَحَدًا مِنْ مَعْبُودَاتِهِمْ يَخْلُقُ شَيْئًا، أَوْ يَرْزُقُ أَحَدًا، أَوْ يُحْيِي أَوْ يُمِيتُ، وَإِنَّمَا كَانُوا يُشْرِكُونَ فِي الْعِبَادَةِ غَيْرَ اللَّهِ مَعَ اللَّهِ، وَهُمْ يُقِرُّونَ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ فِي الْجُمْلَةِ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

الَّذِي يَلْزَمُ الْمُؤْمِنَ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ:

\* أَنْ يُؤْمِنَ بِوُجُودِ اللَّهِ أَوْ لَا.

\* وَأَنْ يُؤْمِنَ بِأَفْعَالِ اللَّهِ الْعَامَّةِ؛ كَالْخَلْقِ وَالرِّزْقِ، وَالنَّفْعِ وَالضَّرِّ، وَالْإِعْطَاءِ وَالْمَنْعِ، وَالْإِحْيَاءِ وَالْإِمَاتَةِ.

\* وَأَنْ يُؤْمِنَ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ؛ لِأَنَّ مَا يُجْرِيهِ اللَّهُ فِي كَوْنِهِ، وَمَا يَقْدِرُهُ مِنْ مَقَادِيرَ هِيَ مِنْ أَفْعَالِهِ عَلَيْهِ.

كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَتَوَقَّفُونَ فِي التَّوْحِيدِ عِنْدَ إِثْبَاتِ الرَّبُوبِيَّةِ، فَيَقْرُونَ بِأَنَّ اللَّهَ خَالِقُ الْخَلْقِ، وَأَنَّه مَالِكُهُمْ وَرَازِقُهُمْ، وَأَنَّهُ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَيُدَبِّرُ الْأَمْرَ، ثُمَّ يَصْرِفُونَ بَعْضَ أَلْوَانِ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَهَذَا أَمْرٌ يُسَاوِي الشُّرْكَ فِي الْأُلُوهِيَّةِ؛ الشُّرْكَ فِي الْعِبَادَةِ، وَهُوَ بَعِيْنُهُ الَّذِي لِأَجْلِهِ أَحَلَّ اللَّهُ دِمَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَمْوَالَهُمْ لِنَبِيِّهِ الْكَرِيمِ ﷺ وَلِلْمُؤْمِنِينَ. وَالْفِطْرَةَ تَدُلُّ عَلَى تَوْحِيدِ الرَّبُوبِيَّةِ.

لَا يَكْفِي تَوْحِيدُ الرَّبُوبِيَّةِ وَحْدَهُ، وَلَا يُدْخِلُ صَاحِبَهُ فِي الْإِسْلَامِ؛ وَلِذَلِكَ قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَقْرَبَهُ وَصَرَفَ الْعِبَادَةَ لِغَيْرِ اللَّهِ. فَيَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَعْرِفَ هَذَا مَعْرِفَةً صَحِيحَةً؛ وَإِلَّا فَلَنْ نَعْرِفَ دِينَ الْإِسْلَامِ مَعْرِفَةً صَحِيحَةً.



## تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

النَّوعُ الثَّانِي هُوَ: تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ:

وَهَذَا الْأَمْرُ يَدُلُّ عَلَيْهِ الْعَقْلُ الصَّحِيحُ الصَّرِيحُ، وَتَدُلُّ عَلَيْهِ الْفِطْرَةُ الْمُسْتَقِيمَةُ.

الْعَقْلُ وَالْفِطْرَةُ يُقَرَّانِ بِأَنَّ ذَلِكَ إِلِي اللَّهِ ﷻ وَحْدَهُ، فَلَيْسَ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِاللَّهِ مِنْ اللَّهِ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِاللَّهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

أَهْلُ السُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِجَمِيعِ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ، أَوْ وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ حَقِيقَةً لَا مَجَازًا.. عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِكَمَالِهِ وَجَلَالِهِ.

وَاللَّهُ ﷻ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ؛ لَا فِي ذَاتِهِ، وَلَا فِي صِفَاتِهِ، وَلَا فِي أَفْعَالِهِ، كَمَا أَخْبَرَ جَلَّ وَعَلَا عَنْ نَفْسِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُمُ الَّذِينَ اجْتَمَعُوا عَلَى الْأَخْذِ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْعَمَلِ بِهَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا؛ فِي الْقَوْلِ، وَالْعَمَلِ، وَالْإِعْتِقَادِ.

عَبَدَ اللهُ! إِذَا لَمْ تَعْرِفْ رَبَّكَ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْمُثَلَّى فَلَنْ تَخَافَهُ،  
وَلَنْ تُحِبَّهُ، وَلَنْ تَعْبُدَهُ حَقَّ عِبَادَتِهِ.

وَقَدْ دَلَّنَا رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى عِظَمِ هَذَا الْأَمْرِ، وَهُوَ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَسْمَائِهِ تَعَالَى  
وَصِفَاتِهِ، دَلَّنَا فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ عَلَى عِظَمِ هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا:  
﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾: مِثْلَهُنَّ: عَدَدًا، لَا كَيْفِيَّةً وَلَا صِفَةً  
﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢]. يَنْزِلُ  
الْأَمْرَ الْكُونِيَّ وَالْأَمْرَ الشَّرْعِيَّ.

هَذَا كُلُّهُ لِمَاذَا؟

عَلَّلَ لَنَا رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلْقَ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعِ،  
وَعَلَّلَ لَنَا تَنْزُلَ الْأَمْرِ الْكُونِيِّ وَالْأَمْرِ الشَّرْعِيِّ بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؛  
عَلَّلَ لَنَا ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِنَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ  
عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢].

هَذَا بَابٌ عَظِيمٌ وَأَصْلُ أَصِيلٌ، هُوَ أَصْلُ الْأُصُولِ، لَا بُدَّ أَنْ تَعْرِفَ رَبَّكَ، وَلَنْ  
تَعْرِفَهُ إِلَّا بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ تُثَبِّتَ لَهُ مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ عَلَى  
لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، وَأَنْ تَنْفِي عَنْهُ مَا نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ  
ﷺ مَعَ اعْتِقَادِ ثُبُوتِ كَمَالِ ضِدِّهِ (\*).

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» - «الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَى: مُقَدِّمَةٌ وَبَيَانُ أَقْسَامِ

التَّوْحِيدِ» - السَّبْتِ ٢١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ١٩-٧-٢٠١٤ م.

عِبَادَ اللَّهِ! عَلَيْنَا أَنْ نَعْلَمَ التَّوْحِيدَ، وَأَنْ نَصْبِرَ عَلَى تَعَلُّمِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَغِيظُ الشَّيْطَانَ شَيْءٌ إِلَّا الدَّعْوَةَ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ لِأَنَّ فِيهَا الْخُصُومَةَ؛ وَلِذَلِكَ تَنْزَلُ السَّكِينَةُ فِي مَجَالِسِ تَعْلِيمِ التَّوْحِيدِ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «أَهْمِيَّةُ التَّوْحِيدِ» - السَّبْتِ ١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٠ هـ | ٢٢-٨-

## الْحُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هُوَ يَتَوَلَّى  
الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ  
مُتَلَازِمِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ تَوْحِيدَ الْأُلُوْهِيَّةِ هُوَ مَقْصُودُ دَعْوَةِ الرَّسْلِ مِنْ أَوْلِيهِمْ إِلَى آخِرِهِمْ.  
وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَرْسَلَ الْمُرْسَلِينَ لِأَجْلِ هَذَا النَّوْعِ، وَاتَّخَذُوا تَوْحِيدَ الرَّبُّوبِيَّةِ  
سُلْمًا مِنْ أَجْلِ الْإِقْرَارِ بِاسْتِحْقَاقِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْعِبَادَةِ وَحْدَهُ. (\*).  
تَوْحِيدَ الْإِلَهِيَّةِ أَوْ الْعِبَادَةِ: تَوْحِيدٌ عَمَلِيٌّ فِيهِ أَمْرٌ بِفِعْلِ يُصْرَفُ لِوَاحِدٍ،  
وَهُوَ اللَّهُ ﷻ، أَوْ نَهْيٌ عَنِ فِعْلِ يُتْرَكُ لِأَجْلِ وَاحِدٍ، وَهُوَ اللَّهُ ﷻ.  
فَهُوَ تَوْحِيدٌ فِي الطَّلَبِ وَالْقَصْدِ، أَوْ تَوْحِيدٌ إِرَادِيٌّ طَلْبِيٌّ فِيهِ دَعْوَةٌ إِلَى  
عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ، وَإِلَى خَلْعِ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ.

(\*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «أَهْمِيَّةُ التَّوْحِيدِ» - السَّبْتُ ١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٠ هـ | ٢٢-٨-

الْمَعْرَكَةَ بَيْنَ الرَّسُلِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَأَقْوَامِهِمْ كَانَتْ مِنْ أَجْلِ  
هَذَا التَّوْحِيدِ، تَوْحِيدِ الْإِلَهِيَّةِ.

الْمَرْءُ لَا يَدْخُلُ الْإِسْلَامَ إِلَّا بِقَوْلٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

الْكَافِرُ يَدْخُلُ الْإِسْلَامَ بِهَا.

وَمَنْ بَلَغَ الْحُلْمَ فَإِنَّهُ يَأْتِي بِهَا.

أَوَّلُ مَفْرُوضٍ عَلَى الْخَلْقِ أَنْ يَعْبُدُوهُ جَلَّ وَعَلَا، وَأَنْ يَشْهَدُوا لَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
بِالْإِلَهِيَّةِ، وَبِاسْتِحْقَاقِ الْعِبَادَةِ وَحْدَهُ.

وَالْإِلَهَ بِمَعْنَى: الْمَالُوهُ، وَالْمَالُوهُ: هُوَ الْمَعْبُودُ.

وَقَدْ عَرَّفَ الْعُلَمَاءُ تَوْحِيدَ الْإِلَهِيَّةِ أَوْ الْأُلُوْهِيَّةِ أَوْ الْعِبَادَةَ بِأَنَّهُ: إِفْرَادُ اللَّهِ  
تَعَالَى بِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ قَوْلًا وَعَمَلًا، وَنَفْيِ الْعِبَادَةِ عَنْ كُلِّ  
مَا سِوَى اللَّهِ - تَعَالَى - كَأَنَّ مَنْ كَانَ.

فَهَذَا هُوَ تَوْحِيدُ الْإِلَهِيَّةِ.

إِذَنْ هُوَ: تَوْحِيدُ اللَّهِ بِفِعْلِ الْعَبْدِ، وَأَمَّا تَوْحِيدُ الرَّبُّوبِيَّةِ فَهُوَ: تَوْحِيدُ الْعَبْدِ رَبَّهُ  
بِفِعْلِ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ.

تَوْحِيدُ الْإِلَهِيَّةِ هُوَ: تَوْحِيدُ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِفِعْلِ الْعَبْدِ؛ أَنْ تَكُونَ عِبَادَتَكَ  
لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَالِصَةً، لَا تَصْرِفُ شَيْئًا مِنْهَا لِغَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَمَنْ صَرَفَ شَيْئًا مِنْ أَلْوَانِ الْعِبَادَةِ الظَّاهِرَةِ أَوْ الْبَاطِنَةِ لِغَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فَقَدْ  
أَشْرَكَ؛ لِأَنَّ الْعِبَادَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا لِوَاحِدٍ، وَهُوَ: الْإِلَهُ الْوَاحِدُ جَلَّ وَعَلَا.

وَمَنْزِلَةُ تَوْحِيدِ الْإِلَهِيَّةِ بَيْنَ أَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ عَظِيمَةٌ جِدًّا؛ فَهَذَا التَّوْحِيدُ هُوَ أَوَّلُ دَعْوَةِ الرَّسُولِ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، مِنْ أَجْلِهِ أُرْسِلَتِ الرَّسُلُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ آعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وَهَذَا التَّوْحِيدُ أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِ الْكُتُبَ وَلَا أَجْلَهُ، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ ﴿٢٥﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وَهَذَا التَّوْحِيدُ -يَعْنِي: تَوْحِيدَ الْإِلَهِيَّةِ- هُوَ الْفَارِقُ بَيْنَ الْمُؤَحِّدِينَ وَالْمُشْرِكِينَ، وَعَلَيْهِ يَقَعُ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ فِي الدَّارَيْنِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>: «فَالتَّوْحِيدُ ضِدُّ الشِّرْكِ، فَإِذَا قَامَ الْعَبْدُ بِالتَّوْحِيدِ الَّذِي هُوَ حَقُّ اللَّهِ فَعَبَدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ كَانَ مُوحِّدًا».

وَهَذَا التَّوْحِيدُ هُوَ الَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقَاتِلَ الْكُفَّارَ عَلَيْهِ؛ يَقُولُ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(٢)</sup>: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَيَّ اللَّهُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»<sup>(٢)</sup>.

فَهَذَا التَّوْحِيدُ هُوَ: صَرْفُ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقَاتِلَ الْكُفَّارَ عَلَيْهِ.

(١) «مجموع الفتاوى»: ١/ ٥٢ و ٥٣.

(٢) «صحيح مسلم»: ١/ ٥٢، رقم (٢١)، وأخرجه أيضا البخاري في «الصحيح»:

١٣/ ٢٥٠، رقم (٧٢٨٤).

وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» مَعْنَى تَوْحِيدِ الْإِلَهِيَّةِ. (\*)

«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» مَعْنَاهَا: لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ.

فَكُلُّ مَعْبُودٍ دُونَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَكُلُّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَعِبَادَتُهُ مَرْدُودَةٌ عَلَى عَابِدِهِ، فَلَا يُعْبَدُ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَحْدَهُ. (\* / ٢).

الْأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ عَلَى تَوْحِيدِ الْأُلُوْهِيَّةِ:

تَوْحِيدُ اللَّهِ وَإِخْلَاصُ الدِّينِ لَهُ فِي عِبَادَتِهِ وَاسْتِعَانَتِهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَثِيرٌ جِدًّا، كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَمِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى ذَلِكَ:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦].

وَقَوْلُهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣].

وَقَوْلُهُ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ،

وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣].

وَالْأَدِلَّةُ مِنَ السُّنَّةِ كَثِيرَةٌ جِدًّا:

مِنْهَا: قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا مُعَاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» - «الْمُحَاضِرَةُ الْأُولَى»: مُقَدِّمَةٌ وَبَيَانٌ أَفْسَامُ

التَّوْحِيدِ» - السَّبْتُ ٢١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ١٩-٧-٢٠١٤ م.

(\* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضِرَةٍ: «سِرُّ السَّعَادَةِ».

عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟».

قَالَ مُعَاذٌ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ: أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ: أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا». أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

وَلَا يَدْخُلُ فِي الْإِسْلَامِ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِتَوْحِيدِ الْأَلُوْهِيَّةِ؛ وَلَوْ كَانَ آخِذًا  
بِالنَّوْعَيْنِ الْآخَرَيْنِ.

فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ يُؤْمِنُ بِأَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- هُوَ الْخَالِقُ الْمَالِكُ الْمُدَبِّرُ  
لِجَمِيعِ الْأُمُورِ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ الْمُسْتَحَقُّ لِمَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؛ لَكِنْ  
يَعْبُدُ مَعَ اللَّهِ غَيْرَهُ؛ لَوْ أَنَّ رَجُلًا بِهِذِهِ الصِّفَةِ لَمْ يَنْفَعُهُ إِقْرَارُهُ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ  
وَالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَكَذَا لَوْ صَرَفَ شَيْئًا مِنَ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ  
جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا  
لِظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [٧٢] المائدة: ٧٢. (\*)



(١) «صحيح البخاري»: ٥٨/٦، رقم (٢٨٥٦)، و«صحيح مسلم»: ٥٨/١ و٥٩، رقم

(٣٠)، من حديث: مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» - «الْمُحَاضِرَةُ الْأُولَى»: مُقَدِّمَةٌ وَبَيَانُ أَقْسَامِ

التَّوْحِيدِ - السَّبْتِ ٢١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ١٩-٧-٢٠١٤ م.

## تَعَلَّمُوا التَّوْحِيدَ فَإِنِّي أَحِبُّ لَكُمْ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي!

تَعَلَّمُوا التَّوْحِيدَ - عِبَادَ اللَّهِ -؛ فَإِنِّي أَحِبُّكُمْ فِي اللَّهِ؛ لَذَا أُرِيدُ لَكُمْ مَا أُرِيدُ لِنَفْسِي، وَأَحِبُّ لَكُمْ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي.

سَتَجِدُونَ الْحَيَاةَ قَدْ تَغَيَّرَتْ، وَالنَّظْرَةَ إِلَيْهَا قَدْ تَبَدَّلَتْ، وَسَتَخْرُجُ مِنَ التَّشْوِيشِ، سَتَخْرُجُ مِنَ الْفَوْضَى الْفِكْرِيَّةِ إِلَى السَّلَامِ النَّفْسِيِّ، وَالسَّلَامِ الْعَقْلِيِّ، وَالسَّوَاءِ الَّذِي لَا اعْوِجَاجَ فِيهِ وَلَا التَّوَاءِ.



أَمَّا إِذَا ظَلَّ الْأَبْعَدُ بَعِيدًا عَنِ حَقِيقَةِ التَّوْحِيدِ فَإِنَّهُ مَا يَزَالُ قَلِقًا، وَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

أَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ لَنَا جَمِيعًا مِنَ الْمُوَحِّدِينَ، وَأَنْ يُحَقِّقَنَا بِالتَّوْحِيدِ، وَأَنْ يُحَقِّقَ فِيْنَا التَّوْحِيدَ، وَأَنْ يَجْعَلَ لَنَا مِنْ دُعَاةِ التَّوْحِيدِ، وَأَنْ يَحْشُرَنَا فِي زُمْرَةِ مَنْ جَاءَ بِالتَّوْحِيدِ، وَهُوَ سَيِّدُ الْمُوَحِّدِينَ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «دُرُوسٌ فِي الْعَقِيدَةِ» - الثَّلَاثَاءُ ٧ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣١هـ | ١٧ -



## الفهرس

- ٣ ..... \* الخُطْبَةُ الْأُولَى.
- ٣ ..... التَّوْحِيدُ أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْعَبِيدِ.
- ٥ ..... التَّوْحِيدُ هُوَ الْأَصْلُ فِي الْبَشَرِ تَارِيحًا وَفِطْرَةً.
- ١١ ..... مَعْنَى التَّوْحِيدِ وَأَقْسَامُهُ.
- ١٣ ..... تَوْحِيدُ الرَّبُّوبِيَّةِ.
- ١٥ ..... تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.
- ١٨ ..... \* الخُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ.
- ١٨ ..... تَوْحِيدُ الْأَلُوْهِيَّةِ أَوْ الْعِبَادَةِ.. مَعْنَاهُ وَأَهْمِيَّتُهُ.
- ٢٣ ..... تَعَلَّمُوا التَّوْحِيدَ فَإِنِّي أَحِبُّ لَكُمْ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي!

